



لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية».

[صحيح] [رواه أبو داود وابن ماجه]

أفاد الحديث مانعًا من موانع قبول الشهادة، وهو أن ساكن البادية من الأعراب وغيرهم لا تجوز شهادتهم لأهل المدن والقرى، وسبب ذلك الشبهة، فما الداعي لشهادة شخص بعيد لا يعلم ما يجري في القرى غالبًا إلا وجود الريبة، وقيل السبب أن أهل البادية -في الأعم الأغلب- أهل جفاء وجهل وربما تساهلوا في أمر الشهادة ولعدم ضبطهم لما به تحفظ حقوق الناس، وهذا قول مالك وأحمد في رواية، وقال الجمهور بقبول شهادة البدوي، لعموم الأدلة، وحملوا حديث الباب على من لم تعرف عدالته.

معاني الكلمات

بدوي هو الأعرابي من سكان البادية، وهو مفرد بدو.
صاحب قرية هو الحضري الذي يسكن القرى والمدن.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/64693>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

